

قرار وزاري

٩٥/٨٩

بتعديل القرار الوزاري رقم ٩٤/٩ باعادة تنظيم وزارة الصحة

إستناداً إلى القرار الوزاري رقم ٩٤/٩ باعادة تنظيم وزارة الصحة .

وإلى خطاب وزارة المالية والاقتصاد رقم م . ت . د / ٧ / ٤ / ن ت ٥٩٣ / ١١٧٠ ب تاريخ

١٤١٦/٣/٢ الموافق ١٩٩٥/٧/٣٠

وإلى خطاب وزارة الخدمة المدنية رقم خ / م / م و / ٦١٩ / ١٢ / ٢ ب تاريخ ١٤١٥/٣/٢٤ الموافق

١٩٩٤/٨/٣١

. وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

فقرة

مادة (١) : يستبدل بنص البند « خامساً » من المادة (٤) من التنظيم المرفق بالقرار الوزاري رقم ٩٤/٩ المشار إليه النص الآتي :

خامساً : المديرية العامة للشؤون الهندسية :

ويتكون من :

١ - التقسيمات التابعة مباشرة للمدير العام : وهي :

١ - مكتب المتابعة

٢ - قسم الشؤون الادارية والمالية

٣ - قسم المحاسبة

ب - دائرة المشاريع : وتشتمل على :

١ - قسم الهندسة المدنية

٢ - قسم التصميم والتوسعات

٣ - قسم الهندسة الكهربائية والميكانيكية

ج - دائرة التجهيزات والمعدات : وتشتمل على :

١ - قسم المواصفات والتقييم

٢ - قسم استلام وتشغيل المعدات

٣ - قسم التدريب على المعدات

٤ - قسم خدمة المعدات

د - دائرة الصيانة : وتشتمل على :

١ - قسم صيانة المباني والمنشآت

٢ - قسم صيانة المولدات والمحركات

٣ - قسم صيانة الكهرباء والالكترونيات

٤ - قسم صيانة التكييف والتبريد

٥ - قسم الحماية من الحرائق

- مادة (٢) : يعتمد الهيكل التنظيمي المرافق للمديرية العامة للشؤون الهندسية .
- مادة (٣) : يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحکامه .
- مادة (٤) : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

د / علي بن محمد بن موسى

وزير الصحة

صدر في : ١٣ من ربیع الآخر ١٤١٦ هـ

الموافق : ٩ من سبتمبر ١٩٩٥ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٥٥٩)
الصادرة في ١٦/٩/١٩٩٥

قرار وزاري

٩٥/٩٠

يستناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته .
والى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢
وتعديلاتها .
والى القرار الوزاري رقم ٨٤/٥ في شأن جداول الوظائف الطبية والوظائف الفنية المرتبطة بها
وتعديلاته .

والى كتاب وزارة الخدمة المدنية رقم دخ/١١٣/٩٥٩٨ بتاريخ ١٩٩٥/٩/٣ المتضمن الموافقة
على إعادة تقييم وتعديل شروط شغل بعض الوظائف الفنية المرتبطة بالوظائف الطبية .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرير

مادة (١) : يعاد تقييم الوظائف الفنية الواردة بالجدول المرافق ، وتعديل شروط شغلها بالنسبة
للعمانيين ، وذلك على النحو الموضح قرین كل منها ويعتبر جزء لا يتجزأ من جداول
الوظائف المرفقة بالقرار الوزاري رقم ٨٤/٥ المشار إليه .

مادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .
د / علي بن محمد بن موسى

وزير الصحة

صدر في : ٢٠ من ربیع الآخر ١٤١٦ هـ

الموافق : ١٦ من سبتمبر ١٩٩٥ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٥٦٠)
الصادرة في ١٠/١/١٩٩٥